mroftalp htehaB ni knil muideM

الهجرة إلى أمريكا لتعرضه لبعض المضايقات/الإثنــين)7-01-4202م(الحلقة الأولى

صلاح الصاوي

ما حكم الهجرة الى امريكا انا من بلد مشرقي ولي لحية زوجتي منتقبة هنا كن عرضة للمضايقات الامنية لها بالفعل اكثر من مرة لكن لا يصل الامر الى حد الخطر الكبير جدا - 00:00:01

على كل حال يا ولدي بمجموع فقهاء الشريعة بامريكا في دورة انعقاد في مؤتمره الثالث قرار حول حكم الاقامة خارج ديار الاسلام ذكرناه مرارا ولو رجعت الى ما نشرناه على موقعنا لوجدت فيه هذا - 00:00:21

القرار في متناول الذكر. على كل حال اقرارا لعينك واكراما لمشاركتك اقول الاصل ان يقيم المسلم داخل ديار الاسلام تجنبا للفتنة في الدين وتحقيقا للتناصر بين المؤمنين وانه لا تحل له مفارقتها الا بنية حسنة كطلب العلم - 00:00:42

او الفرار بالدين او الدعوة الى الله عز وجل او السعي للرزق ونحوه مع استصحاب قصد العودة ما تمتهن له سبيل الى ذلك تفاوت حكم الاقامة خارج ديار الاسلام بالنسبة للجاليات الاسلامية بحسب الاحوال - 00:01:08

لمن كان قادرا على اظهار دينه وامنا من ان يفتن فيه هو او من يعول كما قال تعالى ومن يهاجر في سبيل الله يجد في الارض مراغما كثيرا وسعة ومن يخرج من بيته مهاجرا الى الله ورسوله. ثم يدركه الموت فقد وقع اجره على الله. وكان الله غفورا رحيما - 00:01:30

وقال تعالى يا عبادي الذين امنوا ان ارضي واسعة فاياي فاعبدون وقد روى البخاري من حديث امنا عائشة رضي الله عنها عن عطاء بن ابي رباح قال زرت عائشة مع عبيد بن عمير - 00:01:58

فسألها عن الهجرة قالت لا هجرة اليوم كان المؤمنون يفر احدهم بدينه الى الله عز وجل والى رسوله صلى الله عليه وسلم مخافة ان يفتن عليه اما اليوم فقد اظهر الله الاسلام - 00:02:16

فالمؤمن يعبد ربه حيث يشاء. ولكن جهاد ونية وتجب اقصد والحديث هنا عن الاقامة خارج ديار الاسلام. تجب في حق من تعينت اقامته لتعليم الاسلام ورعاية ابنائه ودفع شبهات خصومه - 00:02:35

تحرم في حق من غلب على ظنه ان يفتن هو او من يعول في دينه وحيل بينه وبين اقامة شعائر ربه ما دام قادرا على العودة الى ديار الاسلام امنا فيها على نفسه - 00:02:57

ولم يكن من المستضعفين. الذين استسناهم الله في كتابه في قوله تعالى ان الذين توفاهم الملائكة ظالمي انفسهم قالوا فيما كنتم قالوا كنا مستضعفين في الارض قالوا الم تكن ارض الله واسعة فتهاجروا فيها - 00:03:15

واولئك مأواهم جهنم وساءت مصيرا الا المستضعفين من الرجال والنساء والولدان. لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون سبيلا. فاولئك عسى الله وان يعفو عنهم وكان الله عفوا غفورا وعلى هذه الحالة المذكورة - 00:03:35

يحمل قوله صلى الله عليه وسلم انا بريء من كل مسلم يقيم بين اظهر المشركين على مسلم البلاد غير الاسلامية. التشبث بالاقامة في تلك البلاد واظهار ما يمكنهم اظهاره من شعائر الاسلام. والصبر على ما يصيبهم من بلاء. باعتبارهم النواة - 00:03:56

الاقدر على توطين الاسلام في هذه المجتمعات ويطبق هذا الحكم من باب اولى. على من احتلت ديارهم من المسلمين. فانه يتعين في حقه يوم السبات دفعا للصائل ودرءا للحراب وكفا للعدوان. والله تعالى اعلى واعلم - 00:04:21